

من وزير المالية
إلى

ع 1479

الموضوع : طلب توضيحات حول النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة إلى شركة أجنبية مقابل إصلاح معدات

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 18 سبتمبر 2012

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة إن كانت المبالغ التي ستدفعها شركتكم إلى شركة " المقيمة بالمملكة المتحدة مقابل إصلاح معدات لفائدتكم مع تبديل قطع الغيار اللازمة لها خاضعة للخصم من المورد بتونس من دونه، يشرفني إعلامكم أن المبالغ التي تدفعها شركتكم للشركة المقيمة بالمملكة المتحدة مقابل الخدمات المذكورة بمكتوبكم لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أن تعريف لفظة أتوات الوارد باتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس والمملكة المتحدة بتاريخ 15 ديسمبر 1982 لا يشملها.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الإمضاء : شبيب جراد اللواتي